

من وزير الاقتصاد والمالية  
إلى

الموضوع: طرح مدخرات بعنوان ديون غير ثابتة الاستخلاص  
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 07 جويلية 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن الشركة  
تمرّ بصعوبات مالية نتيجة للظروف التي تمرّ بها البلاد خاصة بعد الثورة كذلك  
لطبيعة الخدمة المقدمة من طرف الشركة حيث لا يمكنها قطع التيار الكهربائي مما جعل  
مستحققاتها المتخذة بذمة الحرفاء تتفاقم.

فطلبتم على هذا الأساس إمكانية طرح المدخرات المكونة بعنوان الديون غير ثابتة  
الاستخلاص لضبط نتائج الشركة الخاضعة للضريبة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تقبل للطرح  
لتحديد النتيجة الجبائية المدخرات المكونة بعنوان الديون غير ثابتة الاستخلاص شريطة  
الشروع في تتبّعات عدلية في شأنها.

ويقصد بالشروع في تتبّعات عدلية، نشر قضية لدى المحاكم المختصة وبالتالي فإنه لا  
يمكن لشركتكم طرح المدخرات بعنوان الديون غير ثابتة الاستخلاص المتخذة بذمة الحرفاء  
قبل نشر قضية ضدّ المعنيين بالأمر بهدف استخلاص الدين موضوع المدخرات.

ولا يكون الشرط المتعلق بالشروع في التتبّعات العدلية مستوجبا لغاية طرح المدخرات  
بعنوان الديون غير ثابتة الاستخلاص المتخذة بذمة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات اقتصادية  
وذلك خلال فترة تعليق إجراءات التقاضي المنصوص عليها بالقانون عدد 34 لسنة 1995  
المورّخ في 17 أفريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمرّ بصعوبات اقتصادية.

هذا، وقد وضع مطلبكم تحت الدرس في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2015.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتقويض منه

المختبر العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الامضاء: حسيّة حراد المات